

## كراس الشروط المتعلق بتنظيم عمليات توريد وقود طيران

### جات أ1 "Jet A1"

**الفصل الأول:** يضبط كراس الشروط هذا الالتزامات التي يجب احترامها و الشروط الواجب توفرها للقيام بعمليات توريد وقود طيران جات أ1 « Jet A1 ». كما يحدد العقوبات التي يتعرض لها كل من يخالف مقتضيات هذا الكراس.

**الفصل 2 :** ينطبق كراس الشروط هذا على وقود طيران جات أ1 « Jet A1 » المدرج تحت البنود الديوانية التالية :

تعريف المواد	البند الديواني
وقود طيران جات أ1 « Jet A1 »	27101170114
	27101170125
	27101170910
	27101170921
	27101925119
	27101925120
	27101925153
	27101925915
	27101925926
	27101925959

### الباب الأول:

#### شروط التوريد و إجراءاته

**الفصل 3:** لا يمكن توريد وقود طيران جات أ1 « Jet A1 » موضوع هذا الكراس إلا من قبل كل شخص طبيعي أو معنوي ينشط في قطاع المنتجات البترولية ومسجل بقائمة موردي وقود طيران جات أ1 « Jet A1 » المنصوص عليها بالفصل 5 من قرار المصادقة على كراس الشروط هذا. كما يجب أن تتوفر في المورد الشروط التالية:

- أن تكون له هوية تجارية (مرسم بالسجل التجاري) ومتحصل على بطاقة التعريف الجبائي) منصوص عليها بكل إذن تسليم وبقواتير البيع،
- أن يبرم عقد تأمين "مسؤولية مدنية مهنية" على المواد الموردة. ويجب أن يشمل الضمان الأضرار الناتجة عن سوء جودة هذه المواد عند الاستعمال.

**الفصل 4 :** يتعين على كل مورد لوقود طيران جات أ1 « Jet A1 » أن يوفر الإمكانيات المادية والبشرية الضرورية لخرن المواد الموردة وتأمين إيصالها إلى مستودعات الخزن. ويتعين عليه أن يوفر طاقة خزن لا تقل عن 2500 طن.

ويتعين على المورد أن يقيم بكل مركز استقبال وتخزين وقود طيران جات أ1 « Jet A1 » مخبرا مجهزا بالوسائل الضرورية للتحليل والمراقبة الذاتية لجودتها يشرف عليه فنيون متخصصون على شهادات عليا في الكيمياء أو تقديم عقد مناولة للتحليل لمدة لا تقل عن سنة مضمي مع مخبر مصادق عليه من قبل اللجنة. ويتم تحليل العينات في المخابر المصادق عليها باعتماد طرق مرجعية موحدة طبقا للمواصفات المنصوص عليها بالباب الثاني من هذا الكراس.

كما يتعين على المورد أن تتوفر لديه وحدة للتصفية ومحطة للضخ ووحدة للعد والشحن مصادق عليها من قبل المصالح المختصة في نظام المتروولوجيا القانونية.

**الفصل 5 :** يتعين على المورد أن يقوم بتركيز التجهيزات والمعدات المخصصة لخرن وقود طيران جات أ1 « Jet A1 » طبقاً للنصوص التشريعية والترتيبية المعمول بها في هذا المجال وخاصة الفصول من 293 إلى 324 من مجلة الشغل المتعلقة بالمؤسسات الخطرة أو المخلة بالصحة أو المزعجة.

**الفصل 6 :** يتعين على كل مورد لوقود طيران جات أ1 « Jet A1 » أن يوفر الإمكانيات البشرية الضرورية للقيام بنشاطه في احسن الظروف. وعليه أن يشغل بمستودعات خزن وقود طيران جات أ1 « Jet A1 » عددا من الأعوان لا يقل عن :

- إطار واحد،
- فنيين اثنين،
- عاملين اثنين.

**الفصل 7 :** يتعهد المورد بتكوين فريق في ميدان استغلال منشآت التوزيع التابعة له يتم تعيينه للغرض من قبل زير الدفاع الوطني. ويجب عليه أن يمكن هذا الفريق من الدخول إلى هذه المنشآت مع احترام قواعد السلامة الداخلية وذلك في حالات الطوارئ التي تحددها السلط المختصة.

**الفصل 8 :** يجب على المورد أن يمد اللجنة المكلفة بمتابعة عمليات توريد وقود طيران جات أ1 « Jet A1 » ومراقبتها شهرين قبل بداية كل سنة ببرنامجه التقديري السنوي الخاص بتوريد وقود طيران جات أ1 « Jet A1 » .

كما يجب على المورد أن يقدم في بداية كل شهر برنامجه التقديري الخاص بتوريد وقود طيران جات أ1 « Jet A1 » بالنسبة إلى الشهر الموالي وبالمعلومات الإحصائية حول نشاطه خاصة تلك المتعلقة بمخزونه الاحتياطي من وقود طيران جات أ1 « Jet A1 » وبمبيعاته.

**الفصل 9 :** يتعهد المورد بتزويد حرفائه بوقود طيران جات أ1 « Jet A1 » بصفة منتظمة وبدون انقطاع بأسعار معقولة.

**الفصل 10 :** يمكن للموردين اللجوء إلى الشراءات المجمعة للانتفاع بشروط تجارية ذات جدوى.

**الفصل 11 :** يجب على مورد وقود طيران جات أ1 « Jet A1 » أن يوفر عند كل عملية توريد لدى مصالح الديوانة البيانات و الوثائق التالية:

- اسم المنتجات الموردة،
- البلد الأصلي للمنتجات،
- اسم المزود وعنوانه،
- اسم المورد وعنوانه،
- شهادة نتائج التحاليل والتجارب مسلمة من قبل المزود و تثبت مطابقة هذه النتائج للمواصفات المنصوص عليها بالباب الثاني من كراس الشروط هذا.

**الفصل 12 :** يتعين على المورد عند القيام بعملية التوريد احترام تراتيب الصرف والتجارة الخارجية الجاري بها العمل.

### الباب الثاني:

#### الشروط الفنية

**الفصل 13 :** يجب أن تستجيب مادة وقود طيران جات أ I « Jet A1 » المورد للمواصفة AFQRJOS في طبعها المحينة.

كما يجب أن تستجيب المواد الموردة إلى الخاصيات الفنية الواردة بالنصوص التالية :

- المواصفات ASTM D 1655 المتعلقة بوقود طيران جات أ I « Jet A1 »؛
- Turboréacteur aviation Jet A/JetA1
- المواصفة DEFSTAN 91-91 الطبعة المحينة ؛
- تعليمات IATA لوقود طيران جات Jet A / Jet A1 الطبعة المحينة،
- المقاييس : Can / CGSB 3-23 المتعلقة بوقود طيران جات أ I « Jet A1 » المحينة ؛
- وكذلك إلى كل المقاييس الأخرى المعمول بها في هذا القطاع.

**الفصل 14 :** في صورة نقل وقود طيران جات أ I « Jet A1 » بالباخرة، يجب أن تكون هذه الباطنة :

- متحصلة على شهادة المطابقة ISM وكذلك على كل شهادة أو ترخيص آخر تطلبه السلطات التونسية،
- متحصلة على شهادة مسندة من هيئة دولية للتصنيف معترف بها من قبل مصالح البحرية التجارية التونسية،
- متحصلة على شهادة تأمين أو ضمانات مالية أخرى متعلقة بالتلوث الناتج عن المحروقات مسندة طبقا للتشريع الجاري به العمل.

**الفصل 15:** لا يعفى تطبيق مقتضيات كراس الشروط من الامتثال لجميع الأحكام التشريعية والترتيبية الجاري بها العمل في المجال السلامة وحفظ الصحة وحماية المحيط وخاصة التشريع المتعلق بالمؤسسات الخطرة أو المخلّة بالصحة أو المزعجة.

### الباب الثالث:

#### المراقبة والعقوبات

**الفصل 16:** تتم مراقبة مطابقة عمليات توريد وقود طيران جات أ I « Jet A1 » لمقتضيات كراس الشروط هذا من قبل لجنة مراقبة توريد وقود طيران جات أ I « Jet A1 » بناء على تقارير يعدها الأعران المؤهلون قانونا والتابعون للمصالح الفنية المختصة بالوزارات المكلفة بالتجارة والطاقة.

**الفصل 17 :** في صورة مخالفة المورد لأحكام الفصل 8 من كراس الشروط هذا، يمكن للجنة مراقبة توريد وقود طيران جات أ I « Jet A1 » أن تأذن بإيقافه عن نشاطه لمدة ثلاثة أشهر.

**الفصل 18 :** يعاقب كل مخالف لأحكام كراس الشروط هذا طبقا للتشريع الجاري به العمل. كما يمكن للجنة مراقبة توريد وقود طيران جات أ I « Jet A1 » أن تشطب اسم المخالف من قائمة الموردين طبقا للإجراءات المنصوص عليها بالفصل 7 من قرار المصادفة على كراس الشروط هذا.